ونوم عشا مكره قبل الفرض واشتمل
والنوم في مسجد جاءت اباحته
والكلم عقب الأخذ بلا جدل
والنم بين اقوام على سهر
وكراهة دونها نوى في الناس بين الجمل
وان تعسر فمنهم السكارى
ذا بعد النعاس بها يأتي من الحول

فيه مسائل الاولى لا يحرم النوم بعد دخول وقت
الصلاة المكتوبة قبل فعلها ان ظن موته او شغله فيه
لما قاله ابن الصلاح وغيره وان لم تفته ولو عزم
على الفعل في الوقت بعد استيقاظه لتقصيره
بنومه وان ادا قبل دخول الوقت على ما قاله كثيرون
منهم ابن الصلاح وتبعهم الناظم في شرحه للتنكيت
وقاسه على وجوب السعي للجمعة
على بعيد الدار قبل وقتها واعترض بانه خلاف
المنقول بعد قال الولي العراقي في تحريره من ظن
قبل دخول الوقت انه ان نام استغرق الوقت

فالمنقول



في المنقول انه لا يحرم انتهى **واجاب** عنه
المنقول عن الغزالي المذكور بان الجمعة
مضافة للسعي لإطلاق نجمها وعن النظر
لان السبكي ممن جزم بالجواز وعلله بما يرد
النظر فقال عن ادا النوم قبل الوقت وغلبت
عن ظنه ان نومه يستغرق الوقت لم يمنعه منه
ذلك لان التكليف لم يتعلق به بعد ولهذا قال
الجد رحمه الله متعقبا للكلام شيخه في النظر
ثم لعدم الوجوب لعدم دخول الوقت وقد نقل
الزركشي فقال بعد ان ساق ما يقتضيه الكلام
ان نام لعارض تعب او نعاس وان كان صبيا او
علم انه لا يتنبه لم يحرم وان دخل الوقت
**الثانية** يكره النوم قبل العشاء اي قبل فعلها
بعد دخول وقتها ولو وقت المغرب لمن يجمع
لانه صلى الله عليه وسلم كان يكرهه رواه
الشيخان ولانه ربما استغرق حتى فات
الوقت **الثالثة** يجوز النوم في المسجد بلا كراهة

Copyright © King Saud University